3068 - لا سلام على أكل .

ليس بحديث ومعناه صحيح إذا كانت اللقمة في فم الآكل كما قيد به في الأذكار وسبقه إليه إمام الحرمين وإن أطلق النووي المنع في المنهاج تبعا للمحرر ولا يجب الرد حينئذ أما إذا لم تكن اللقمة في فم الآكل فلا بأس بالسلام ويجب الرد .

وروى هاشم بن البريد عن جابر رضي الله تعالى عنه أن رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلّم وهو يبول فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلّم إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي فإنك إن فعلت لم أرد عليك .

وروى الضحاك عن ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلّم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه . أخرجهما ابن ماجه